

## أجوبة مسائل جار ا

[89] الامر عليه، لكن علماء اهل البيت ولا سيما الاثنا عشر من أئمتهم، عرفوا المقدم عند ا فقدموه، وعرفوا المؤخر فأخروه - واهل البيت أدري بالذي فيه - قال الباقر عليه السلام: كان امير المؤمنين عليه السلام يقول: ان الذي احصى رمل عالج ليعلم ان السهام لا تعول على ستة (1) لو يبصرون وجهها وكان ابن عباس يقول: من شاء باهلته عند الحجر الاسود ان ا لم يذكر في كتابه نصفين وثلاثا، وقال ايضا: سبحان ا العظيم أترون ان الذي احصى رمل عالج عددا جعل في \_\_\_\_\_ (1) كان الناس على عهده عليه السلام يفرضون كل شئ ستة اجزاء كل جزء سدس كما يفرض اليوم في عرفنا اربعة وعشرين قيراطا وعليه فيكون مراده عليه السلام انكم لو تبصرون وجوه السهام إذا تعارضت لم تتجاوز السهام عن الستة وحيث انكم لم تبصروا طرقها فقد تجاوزت عن الستة إذ انكم تزيدون على الستة بقدر الناقص مثلا إذا اجتمع ابوان وبنتان وزوج فللابوين اثنان من الستة وللبنتين اربعة منها فتمت الستة فتزيدون على الستة واحدا ونصفا للزوج فتتجاوز السهام من الستة إلى سبع ونصف وهذا ممتنع ولا يجوز على ا ان يفرضه ابدا.

---